المحاضرة الرابعة

-مدخل إلى الجريمة والسلوك الاجرامي-

تمهيد :

إنَّ ظـاهرة السـلوك الاجرامـي تُعتبـر مـن أبـرز المشـكلات التـي تُعـاني منهـا المجتمعـات فـي العـالم بمـا تُخلِّفـه مـن تـأثيرات نفسـية واجتماعيـة علـى شخصـية الفـرد ومـا تتركـه مـن آثـار سـلبية وخطيـرة علـى المجتمـع فـي مجـالات الجريمـة والسـرقة وانتشـار المخـدرات والفسـاد والانحـلال الخلقـي ونجـد أنَّ المؤسَّسـات الاجتماعيـة والدينيـة نفسـها مُضـطرَّة للتَّصـدي لهـذه الانحرافـات وقمعهـا وتحمُّـل مسـؤولية مُعالجـة أسـبابها والوقايـة منهـا فالسـلوك الاجرامـي نـوعٌ مـن الخـروج عـن قواعـد السـلوك التـي يضـعها المجتمـع لأفـراده ويحمـلان معنـى واحـداً يُعبِّـر عـن وقـائع اجتماعيـة تُـلازم المجتمعات الإنسانية وتختلف من مجتمع ومن زمن لآخر.

١- تعريف الجريمة :

تعـددت تعـاريف الجريمـة بتعـدد وجهـات نظـر العلمـاء والبـاحثين فـي مجـال علـم الـنفس والقـانون والاجتمـاع والشـريعة وعلـى ضـوء هـذه التوجهـات يمكننـا طـرح عـدة تعاريف تصب في إطار المضامين التالية :

الشـريعة : " تعـرف الجريمـة علـى أنهـا هـي فعـل مجـرم معاقـب علـي فعلـه أو تـرك فعـل واجـب معاقـب علـى تركـه ، فـالتجريم فـي الشـريعة الإسـلامية لا يكـون إلا بـنص

يقـرر أن الفعـل المعـين – فعـلا أو تركـا جريمـة يعاقـب عليهـا ". (سـالم، ٢٠١٤: ١٦)

القــانون : يعـرف الجريمـة علـى بأنهـا " هـي الفعـل الـذي يجرمـه القـانون ويقـرر لـه الجزاء الجنائي المناسب".(الشمري،٢٠١٦: ١٣٩)

علم الاجتماع :

عرفـت كـلا مـن (شـتية ، النـوري، ٢٠١٧،: ٥٣٩) هـي كـل احـراف عـن المعـايير الجمعيـة التـي تتصـف بقـر هائـل مـن الجبريـة والنوعيـة والكليـة ويعنـي أنـه لا يمكـن أن تكون ثمة جريمة إلا إذا توافرت الأركان الثلاثة التالية :

- قيمـة تقـدرها الجماعـة وتحترمهـا طائفـة هامـة مـن الناحيـة السياسـية مـن طوائـف تلك الجماعة .

- انعـزال حضـاري ثقـافي بعمـل عملـه داخـل طائفـة أخـرى مـن طرائـف تلـك الجماعـة فـلا يعـود افرادهـا يقـدرون تلـك القيمـة أو لا يصـبح لهـا مـن الأهميـة فـي نظرهـا مثـل مالها في نظر الأخرين وبناء عليه يصبحون مصدر خطر على تلك الجماعة .

- اتجـاه عـدائي محـو القسـر أو الضـغط علـى مـن جانـب أولئـك الـذين يقـدرون تلـك القيمة الجمعية صد أولئك الذين لا يكنون الاحترام والتقدير .

علـــم الـــنفس : ويعرفهـا " علـى أنهـا نـوع مـن أنـواع السـلوك الشـاذ المرضـي الـذي يحتـاج إلـى عـلاج ، كمـا تحتـاج الأمـراض العقليـة إلـى العـلاج والرعايـة (السـاعاتي ،١٩٨٣:١٦)

٢-تعريف السلوك الاجرامي :

السـلوك الاجرامـي هـو اسـتعداد لـدى الأفـراد مكتسـب منـذ الطفولـة المبكـرة يجعـل الفـرد أكثر تأثرا بالبيئة الاجتماعية التي تحيط به. (جلال الدين ،١٩٩٩: ٣١)

٣- بعض المفاهيم ذات الصلة بالجريمة :

علـــم الاجـــرام : "هـو العلـم الـذي يهـتم بدراسـة الجريمـة بأسـلوب علمـي ، بهـدف التعـرف علـى أسـبابها ،وبيئتهـا ،وسـبل علاجهـا ،والوقايـة منهـا ، ومحاربتهـا "(**أبـــو عليان،٢٠١٦: ١٨)**

-**الســـلوك الاجرامـــي** : هـو سـلوك مضـاد للمجتمـع وموجـه ضـد المصـلحة العامـة،أو هـو شـكل مـن أشـكال مخالفـة المعـايير الأخلاقيـة التـي يرتضـيها مجتمـع معين ويعاقب عليها القانون " (محي الدين ،٢٠١٧:٠٧)

السـلوك الانحرافـي : هـو السـلوك الـذي يخـرج بشـكل ملمـوس عـن المعـايير التـي أقيمت للناس في ظروفهم الاجتماعية (بوفولة ،٢٠٠٩:٥٠)

الجنحـة : هـو ذلـك الفعـل الـذي يعاقـب عليـه القـانون بعقوبـة الحـبس التـي تتـراوح بـين شــهرين و ٠٥ ســنوات و الغرامــة الماليــة التــي تتجــاوز ٠٠٠ .٢٠ دج .(المــادة ٠٥ من قانون العقوبات).

المخالفــة : هـو ذلـك الفعـل الـذي يعاقـب عليـه القـانون بعقوبـة الحـبس التـي تتـراوح مـا بـين يـوم واحـد و شــهرين علــى الأكثـر و غرامــة ماليــة تتـراوح مـا بـين ٢٠٠٠ و٠٠٠ .٢٠ دج . (المادة ٠٥ من قانون العقوبات).

٤-خصائص السلوك المنحرف والإجرامي:

لقد أوضح(الزغبي، ١٥:٢٠٠١) نقلا عن هول (T .Hall) أنَّ هناك سبع خصائص لابد أن تتوافر للحُكم على السلوك بأنَّه مُنحرف أو إجرامي وهي:

- **الضرر**: وهو المظهر الخارجي للسلوك فالسلوك الإجرامي يؤدي إلى الإضرار بالمصالح الفردية أو الاجتماعية أو بهما معًا.
- يجب أن يكون هذا السلوك الضار محرمًا قانونًا ومنصوصًا عليه في قانون العقوبات.
- لا بد من وجود تصرف يؤدي إلى وقوع الضرر سواء كان إيجابيًا أم سلبيًا عمديًا أم غير عمدي.
- توافر القصد الجنائي أو وعي الفرد بما أقدم عليه من سلوك إجرامي ومسؤوليته عليه.

- يجب أن يكون هناك توافق بين التصرُّف والقصد الجنائي.
- يجب توفر العلامة الفعلية بين الضرر المحرَّم قانونًا وسوء التصرُّف أو السلوك حتى يمكن تجريمه فالجاني لا يُسأل عن نتيجة فِعله إلاَّ إذا كانت هناك رابطة سببية بين الفعل والنتيجة.
- يجب النص على عقوبة للفعل المحرَّم قانونًا.

٥-العوامل المفسرة للسلوك الاجرامي :

تتعدد العوامل المؤدية للسلوك الاجرامي وحدوث الجريمة فهي متداخلة لا يمكن حصرها وسنحاول ايجازها بشيء من الاختصار وتتمثل في :

أولا: العوامل البايلوجية مثل : الوراثة الجينية و ورم الدماغ و سوء التغذية والتخلف العقلي.

ثانيا : العوامل الاجتماعية مثل : أثر البيئة العائلية والمدرسية و التمييز في المعاملة و انعدام الدين و المبادئ أو التخلي عنها.

ثالثا : عوامل حضارية وتتمثل في :- تغير السكان و العرقية و السلالة.

رابعا: العوامل الاقتصادية وتشمل :- كلفة المعيشة و الدخل الواطئ و البطالة و عدم استقرار الحالة الاقتصادية و التصنيع السريع .

خامسا :عوامل نفسية تتمثل في :

- سوء التغذية.
- -الانحراف الجنسي .

- شعور اللاوعي .
- مشاكل ذهنية و صرا عات نفسية و غرائز مكبوتة.

سادسا : عوامل سياسية وتشمل :

- الحروب .
- الأزمات السياسية
- إخفاقات الشرطة

سابعا : عوامل بيئية وتمثل :

- المناخ .
- البيئة الحضرية والريفية.
- التدهور الطبيعي للمنطقة السكنية.

ثامنا : عوامل تخطيطية-اجتماعية وتشمل :

- وضوح المنطقة وسهولة الدخول .
- والاختلاط في استعمالات الأرض .
- نماذج الشوارع (الإنارة البيئة السكنية ،الشكل العمراني ،الكثافة السكانية ،التحضر السريع).